وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة وقال
قل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال ابو خيثمة فزادني في
هذا الحديث بعض اصحابنا عن الحسن اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله قال ابو خيثمة بلغ حفظي عن الحسن في بقية هذا
الحديث اذا فعلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان
تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد هذا الحديث قد رواه جماعة عن
ابي خيثمة زهير ابن معاوية وادرج اخر الحديث في اوله وقد اشار زهير
الى ذهاب بعض الحديث عنه ان زهير حفظه عن الحسن ابن الحر ورواه احمد
ابن يونس عن زهير وميز بعض الحديث المميز كتابه او حرق ورواه
شبابة بن سوار عن زهير ففصل اخر الحديث من اوله وجعله من قول عبد
الله بن مسعود وكانه اخذه عنه قبل ذهابه من حفظه او من كتابه
انا ابو بكر ابن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا اسماعيل بن محمد
الصفار ثنا الحسن ابن مكرم ثنا شبابة بن سوار ثنا ابو خيثمة زهير ابن معاوية
نا الحسن بن الحر فذكر الحديث بمعنى حديث يحيى بن يحيى الى قوله الصالحين ثم
قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال عبد
الله فاذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك من الصلاة فان شئت تقوم
فقم وان شئت ان تقعد فاقعد قال علي بن عمر شبابة ثقة وقد فصل اخر
الحديث جعله من قول ابن مسعود وهو اصح من رواية من ادرج
رواه عن ابن ثوبان عن الحسن ابن الحر ذكر اخر الحديث من كلام ابن
مسعود ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انا ابو طاهر الفقيه ثنا
ابو علي الحسين بن علي الحافظ قال وهم زهير في روايته عن الحسن
ابن الحر وادرج في كلام النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس من كلامه وهو
قوله اذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك وانما هو عن عبد الله بن
مسعود كذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن ابن الحر
انا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر ابن اسحق الفقيه انا عبد الله بن محمد
بن عزيز ثنا غسان بن الربيع الموصلي ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
عن الحسن بن الحر فذكر الحديث نحو رواية شبابة عن زهير بن معاوية وقال
في اخره قال عبد الله ابن مسعود اذا فرغت من هذا فقد قضيت صلا تك
فان شئت فاقعد وان شئت فقم وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحافظ
انا ابو علي انا ابو عروبة الحراني ثنا محمد بن مصفى نا بقية ثنا ابن ثوبان
عن الحر ابن القاسم بن مخيمرة عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود قال علمني
رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد فذكر الى عبده ورسوله قال عبد
الله ابن مسعود فاذا فرغت من صلاتك فان شئت فاثبت وان شئت
فانصرف قال الشيخ وهذه اللفظة فاذا فرغت من صلاتك فان شئت فاثبت

ان كانت

ان كانت محفوظة اشبه بما روينا عن ابن مسعود في انقضاء الصلاة بالتسليم وباسناده
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في التسليم وكانه رضي الله عنه اراد خلاف من زعم
انه لا يجوز للماموم ان ينصرف بعد الفراغ من الصلاة قبل انصراف الامام
وان كانت اللفظة الاولى ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان تعليم
النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن مسعود في تشهد الصلاة كان في
ابتداء ما شرع التشهد ثم كان بعده شرع الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم بدليل قولهم قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ثم شرع
التسليم من الصلاة معه او بعده فصار الامر اليه والله اعلم والذي
يؤكد هذا انا ابو نصر ابن قتادة من اصله انا ابو محمد احمد ابن اسحق
بن شيبان البغدادي بهراة انا معاذ ابن نجدة ثنا خلاد بن يحيى ثنا عمر بن
ذر انا عطاء ابن ابي رباح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قضى
التشهد في الصلاة اقبل على الناس بوجهه قبل ان ينزل التسليم
وكذلك رواه يونس ابن بكير عن عمر ابن ذر عن عطا قال وذلك قبل
ان ينزل التسليم وهذا وان كان مرسلا فهو موافق للاحاديث الموصولة
المسندة في التسليم وانا الحديث الذي انا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس نا زهير نا عبد الرحمن بن زياد
بن انعم عن عبد الرحمن بن رافع وبكر ابن سوادة عن عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الامام الصلاة و
قعد فاحدث قبل ان يتكلم فقد تمت صلاته ومن كان خلفه ممن اتم
الصلاة فهذا حديث لا يصح وعبد الرحمن بن زياد تفرد به وهو مختلف عليه
في لفظه وعبد الرحمن لا يحتج به كان يحيى القطان وعبد الرحمن بن
مهدي لا يحدثان عنه لضعفه وجرحه احمد ابن حنبل ويحيى بن معين
وغيرهما من الحفاظ لم نشرح الجواب عنه كالجواب عما روينا عن ابن مسعود
رضي الله عنه وبالله التوفيق

باب الاختيار في ان يسلم تسليمتين

انا ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد ابن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد
ثنا شعبة عن الحكم ومنصور عن مجاهد عن ابي معمر قال صليت خلف رجل بمكة
فسلم تسليمتين فذكرت ذلك لعبد الله فقال اني علقها وقال الحكم كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك رواه مسلم في الصحيح عن زهير
بن حرب عن يحيى ابن سعيد القطان الا انه قال اني علقها ثنا ابو بكر محمد
ابن الحسن ابن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود
ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابي معمر ان اميرا كان بمكة يسلم تسليمتين فقال
عبد الله اني علقها رواه مسلم في الصحيح عن احمد ابن حنبل عن يحيى ابن
سعيد عن شعبة وزاد فيه قال شعبة رفعه مرة انا ابو عبد الله الحافظ
انا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله ابن احمد ابن حنبل حدثني ابي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)